

## بحار الأنوار

[348] ابن خالد قال: سألت أبا الحسن عليه السلام عن مهر السنة كيف صار خمسمائة درهم

؟ فقال: إن ا □ تبارك وتعالى أوجب على نفسه أن لا يكبره مؤمن مائة تكبيرة ويحمده مائة  
تحميدة ويسبحه مائة تسبيحة ويه □ مائة ويصلي على محمد وآل محمد مائة مرة ثم يقول: اللهم  
زوجني من الحور العين إلا زوجه ا □ حوراء من الجنة وجعل ذلك مهرها، فمن ثم أوحى ا □ عزوجل

إلى نبيه صلى ا □ عليه وآله أن يسن مهور المؤمنات خمسمائة درهم ففعل ذلك رسول ا □ صلى  
ا □ عليه وآله (1). 8 - سن: محمد بن علي أبو سمينه، عن محمد بن أسلم، عن الحسين بن خالد  
مثله (2). 9 - ختم: محمد بن الحسن، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه عن عمرو بن عثمان عن  
الحسين بن خالد مثله (3). 10 - (ع، ن): ابن إدريس، عن أبيه، عن ابن عيسى، عن البنظلي،

عن الحسين ابن خالد قال: قلت لابي الحسن عليه السلام: جعلت فداك كيف صار مهر النساء  
خمسمائة درهم اثنتي عشرة أو قية ونش؟ قال: إن ا □ تبارك وتعالى أوجب على نفسه أن لا  
يكبره مؤمن مائة تكبيرة ويسبحه مائة تسبيحة ويحمده مائة تحميدة ويه □ مائة مرة ويصلي  
على محمد وآل محمد مائة مرة ثم يقول: اللهم زوجني من الحور العين إلا زوجه ا □ عز وجل  
فمن ثم جعل مهر النساء خمسمائة درهم، وأيما مؤمن خطب (إلى) أخيه حرمة وبذل له خمسمائة  
درهم فلم يزوجه فقد عقه واستحق من ا □ عز وجل ألا يزوجه حوراء (4). 11 - ع: أبي، عن سعد،  
عن البرقي، عن السيارى، عن ذكره، عن حماد، عن حريز، عن محمد بن إسحاق قال: قال أبو  
جعفر عليه السلام: أتدري من أين \_\_\_\_\_ (1) علل

الشرائع ص 499 وعيون الاخبار ج 2 ص 84. (2) المحاسن ص 313 وكان الرمز (ين) وهو من  
التصحيف. (3) الاختصاص: 102. (4) عيون الاخبار ج 2 ص 84 وكان الرمز (ين) وهو من التصحيف.